

143101 - حكم تسمية البنت بـ (قنوت)

السؤال

أريد أن أعرف معنى كلمة القنوت؟ وهل يجوز أن نطلق هذا الاسم على اسم فتاة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

القنوت (بالتاء) : يأتي على معاني عدة ، منها : الطاعة ، والسكوت ، والدعاء ، والقيام في الصلاة ، والإمساك عن الكلام . وينظر : القاموس المحيط ، ص 202

قال الله تعالى : (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) البقرة/238 .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أَفْضَلُ الصَّلَاةِ طُولُ الْقُنُوتِ) رواه مسلم (756) .

ولا حرج في تسمية البنت بقنوت ، وإن لم يكن معهودا عند العرب التسمية بمثل ذلك .

وأما القنوط (بالباء) : هو اليأس وقطع الأمل والرجاء ، وهو معنى مذموم ، لا يجوز أن يسمي الإنسان به أحدا ، ذكرا أو أنثى .

قال الله تعالى : (قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ) الحجر/56 .

وينظر في آداب التسمي : سؤال رقم (7180) ورقم (101401) .

والله أعلم .